Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

« غير منكر لشاعرين مكثريها متناسبين من أهل بلدين متقاربين ان يتفقا في كثير من المعاني . » [1]

وهذا ما كرره أبو هلال العسكري بعد ذلك حينما قال : « واذا كان القوم في قبيلة واحدة وفي أرض واحدة فان خواطرهم تقع متقاربة كما ان اخلاقهم وشمائلهم تكون متضارعة » . [2]

وذكر القاضي الجرجاني علي بن عبد العزيز (— ٣٩٢ هـ) أن الشاعر لا يزال يستعين بخاطر الآخر ويستمد من قريحته ويعتمد على معناه ولفظه لان من تقدم استغرق المعاني وسبق اليها وأتى على معظمها ومن هنا يعذر أهل عصره ان أخذوا من غيرهم واعتمدوا عليهم . ولا يدعي القاضي الجرجاني القدرة على الاحاطة بجميع السرقات أو امكان تمييزها وهو يدعو إلى التحرز من الاقدام قبل التبيّن والحكم إلاّ بعد الثقة . والسرقات كثيرة وقد حصرها في السرق والغصب والاغارة والاختلاس والالمام والملاحظة والمشترك الذي لا يجوز ادعاء السرق فيه ، والمبتذل الذي ليس أحد أولى به . ووضع قاعدة عامة وهي ان المعاني المشتركة والمتداولة لا تعتبر سرقة ، قال : « فمتى نظرت فرأيت ان تشبيه الحسن بالشمس والبدر ، والجواد بالغيث والبحر ، والبليد البطيء بالحجر والحمار ، والشجاع الماضي بالسيف والنار ، والصب المستهام بالمخبول في حيرته والسليم في سهره والسقيم في أنينه وتأمله ، أمور متقررة في النفوس متصورة للعقول يشترك فيها الناطق والابكم والفصيح والاعجم والشاعر والمفحم ، حكمت بأن السرقة عنها منتفية والاخذ بالاتباع مستحيل ممتنع » . [3] ولا يمكن ان نطلق السرقة الا في الامور المنسوبة لشاعر او كاتب بعينه ، فالناس لا يزالون يشبهون الورد بالخدود والخدود بالورد نثراً ونظماً وتقول فيه الشعراء

---

(١) الموازنة ج ١ ص ٥٣ .
(٢) كتاب الصناعتين ص ٢٣٠ .
(٣) الوساطة ص ١٨٣ .